

ع^٤ التنظيم القضائي في الجزائر عدة مراحل كقد مر بمحطات أساسية بموجبها تم تبني الأحادية ثم نظا الازدكاجية القضائية ، فبعد الاستقلال^٥ مباشرة توجهت السياسة التشريعية إلى توحيد جهات القضاء في نظا قضائي كاحد ينسجم ك ظرفك^٦ المجتمع الجزائري^٦)، حيث أصدرت الجمعية العامة 667 ك الذم نص على إبقاء العمل بالنصوص السابقة ما لم تتعارض مع – التأسيسية القانون رقم 5896 على التعيين المؤقت للإطارات الجزائرية في مناصب القضاء، – السيادة الوطنية كما نص الأمر 58 مما ساعد على تحكم الجزائريين في القضاء في الشهور الأكلى بعد الاستقلال^٧، الجزائريين من محكمة النقض كمجلس الدكلة الفرنسيين إلى الجهات القضائية الجزائرية ثم إبراهيم بركتوك و^٨ كعلى إثره أنشأ المجلس الأعلى) المحكمة العليا) بموجب القانون /22/ مع فرنسا بتاريخ 826650 كالذم كاف يتكوف من أربعة غرف^٩)غرفة القانون الخاص – /22/ 862 المؤرخ في 82 – رقم /50872/ الغرفة الاجتماعية – الغرفة الجنائية – الغرفة الإدارية () 8)، كفي سنة 6656 صدر الأمر 566656 المتضمن التنظيم القضائي كالذم بموجب تبنت الجزائر نظا كحدة القضاء /66/ المؤرخ في 65 كالذم استمر العمل بو إلى غاية صدكر دستور 6665 ، كقد كرس بذا الأخير نظا الازدكاجية القضائية، ثم ظهرت على مستول التنظيم القضائي الجزائري مجموعة من التوجهات كللت أخيرا بصدكر القانون 66 المتضمن التنظيم القضائي كعليو سنتناك^{١٠} في المبحث الأك^{١١} مختلف المراحل / العضوم رقم 26 التي مر بها التنظيم القضائي الجزائري، كفي المبحث الثاني التوجهات الجديدة كصدكر القانون العضوم